



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الأحد

التاريخ: ٢٠٢٥-٩-٧

4 محاور تستوجب التدخل التشريعي قبل مراجعة إجراءات التقاضي



استحداث مساعد
القاضي لتولي نظم
التسوية والتوفيق



تفعيل الصلح
الجائني في قضايا
الجنح



إعادة النظر في نظام
تسوية المنازعات
العالمية



إصلاح الإدارات
القانونية في الجهات
الحكومية

حسين العبدالله

المخالفات مع التعمد بعدم تكرارها، فمن تعرض
الآن من تلك القضايا على محاكم الجنح خاصة
وان القوانين المنظمة لتلك المخالفات حديثة
وتنحصر على إحالتها إلى المحاكم وجهات
التحقيق، كالإعارة العام والنيابة العامة ثم
إلى القضاء، وهو ما يستدعي أمر مراعاتها
تعميل الصلح الجائني مؤقتاً لإحالتها إلى
القضاء، للخفيف من منظومة القضاء، والتي
تتطلب الفصل فيها من قبل قضاء متخصصين
يمهد لهم النظر فيها.



ناصر السميح

مساعد القاضي

بينما المحور الرابع، يتكهن البحث
فيه، فهو استحداث منصب مساعداً للقاضي،
وهو ما سبق طرحه كمشروع قبل أكثر من 10
سنوات عندما كان المستشار يوسف المطوعة
رئيساً لمجلس القضاء ومهمة المعنيين لهذا
المشروع - وفق الفكرة المعروضة في حينها - أن
يساندوا الهيئات القضائية العاملة، إلا أن فكرة
استحداث منصب مساعداً قاضي لإحلال الأخذ
بها للتعيين في الإدارات المعنية بالتسوية
والتوفيق والتفاوض والتفاوض، والتي
سكنون تحت إشراف قضائي، وبعد خضوع
العاملين فيها لدرجات متخصصة تؤهلهم
لعمارة الأعمال الخاصة بالتسوية والتوفيق
والتفاوض وغيرها من الإجراءات الابدئية عن
التقاضي، ومن ثم يتم تعيين تلك الخبراء
القضائية لاحقاً في الوظائف القضائية، بعد
اجتيازهم فترات تدريبية في العمل داخل منظومة
التقاضي، وذلك الصلح الإرساء العمومية، يستعمل
وتتفاد المحاكم، على تخفيف منظومة التقاضي التي
تقارب اليوم نظر ما يزيد على مليون وخمسة
الآلاف قضية سنوياً موزعة بين جميع المحاكم
بهياتها الجزائية وغير الجزائية، وسنقل في
فرض وصول الصلح الجائني غير المنقذ أو البسمة
إلى القضاء، بما يفرض من أمر عرض القضايا
المستحقة بحجتها أمر يسيرا على منظومة
التقاضي، وبما يظل جودة التقاضي.

ووصول التحقيق الإداري ومهارة الفصل في
المنظومات القانونية، ولا يمنع أن تتم الاستعانة
في تحقيق تلك المهارات والخبرة بمعد
التويت للدراسات القانونية والقضائية، والذي
يقوم بعمل فني كبير في تطوير أداء ومهارات
أعضاء السلسلة القضائية، ولا يمنع قانونه ولا
لوائحه القيام بهذه المهام.
من جانب آخر، بإمكان الإدارات القانونية
الحالية الاستفادة من فائض الأعداد التي
تعاينها إدارة الفتوى والتشريع، والذي يبلغ
عدد المحامين المعتمدين فيها قبل 5 سنوات، ما
يزيد على 500 محام، بما يتم توزيع 250 منهم
للعمل في الإدارات القانونية بجميع الجهات
الحكومية، مع احتفاظهم بكل امتيازاتهم المالية
التي يتقاضونها حالياً في عملهم به الفتوى
والتشريع، مع خضوعهم لدرجات قانونية
متكيفة في معهد القضاء
وسؤدي تلك الدعم للإدارات القانونية في
الجهات الحكومية إلى تطوير أدائها ورفع
جودتها، بما يخفف من أعداد القضايا التي
سيتم عرضها إلى المحاكم، وتلك لسلامة
القرارات التي تتخذها الجهات في المجالات
التي ستعرض عليها.

منظومة العمل

بينما المحور الثاني، يتمثل في تطوير
منظومة العمل التي تقوم عليها لجان فض
المنازعات التابعة لهيئة الفتوى العاملة، والتي
لا يسمح نظام العمل بها حالياً بالتوصل إلى
حل الأزمة بين العامل ورب العمل، ويحصل من
أمر عرضها أمام تلك اللجان أمر شكلياً، مما
يستدعي إعادة النظر في نظام التسوية وفق
امتيازات على نحو جدي وحقق التوازن بين
حقوق العامل وعدم إضرار رب العمل في اللجوء
إلى هذا الطريق، ويظل هذا الوقت سلطة هيئة
الفتوى العاملة في حسم هذه الأزمة، بعد إعادة
تنظيمها من جهات العمل وأخرى من
أرباب العمل ومن جهات العمل على هذه
الجان من هيئة الفتوى العاملة.
وسوف يعدد تفصيل دور تلك اللجان في حسم

من المهام المسندة لتلك الإدارات القانونية
على سبيل المثال القيام بدراسة المنظومات التي
فرعها الموظفون في الجهات الحكومية عدم
القرارات التي تصدرها جهات عليهم ويرون عدم
سلامتها، ومن ثم فإن العمل على تسويتها على
نحو حقيقي وجدي يظل أدنى علاجات العدالة
وسوف يظل من فرض عرض تلك الأزمة أمام
المحكمة، كما أن قيام تلك الإدارات في مراجعة
العدول والأراء القانونية على نحو سليم، سوف
يقلل ذلك من فرصة عرض تلك الأراء للعلن
عليها أمام القضاء، طالما يظل فيها البحث
القانوني الوجيه والدعم بالأسانيد القانونية
الفقهية والقضائية.
كما أن قيام تلك الإدارات على إجراء
التحقيقات الإدارية مع الموظفين، واتباع
الإجراءات التي عليها قانون الخدمة المدنية،
وتوفير جميع الضمانات للموظفين في
التحقيقات الإدارية التي تجريها تلك الإدارات
سميحاً كذلك من أمر وصول تلك الأزمات
المرتبطة بالتحقيقات الإدارية أمر ضئيلاً،
طالما مورست جميع الإجراءات المتبعة في
التحقيق واتباع مبادئ شذوذ العيوبات على
الموظفين، علا بما يحكم قانون الخدمة من دون
تعتيق أو غش.
والقيام بذلك المهام القانونية بالتأكد
بمختلف جوانب الكفاءات القانونية والخبيرة
التي مارست العمل القانوني، والتي تدرجت
على أصول الكتابة والبحث العلمي، وهو ما
يتمثل في المقابل إزاء توفيرها دعماً بكل
البدلات المالية التي تحقها على تعيين
الخبير، والتي من تلك الإدارات، لأن عدم توفير تلك
البدلات لها سيحلل بنية عدم طاعة، نظراً
للأعباء والمسؤوليات الكبيرة التي يقوم بها
هؤلاء الموظفين.
ولذلك، فإن إصلاح الإدارات القانونية
وتطويرها أمر في غاية الأهمية بتعين التفتت
له من قبل القائمين على العمل في الوزارات
ومجلس الخدمة المدنية فضلاً عن توفير
الدرجات القانونية التي تعتمد على تطوير
أعمالها، وصقل القائمين عليها بصنعة
الصياغة القانونية والبحث وكتابة الأراء

في الوقت الذي تعكف وزارة العدل على دراسة
منظومة التقاضي الحالية وبنيتها العمل على
تعديل القوانين الإجرائية المختلفة لها، يمكن
الأخذ بعين الاعتبار محاور غاية في الأهمية
ومن شأنها أن تعيد النظر في تدفق القضايا
على مرفق القضاء، سواء على صعيد النزاعات
المعروضة على المحاكم الجزائية وغيرها،
وتتمثل المحاور الأربعة في: أولاً إصلاح
الإدارات القانونية في الجهات الحكومية،
وتطوير أدائها، وثانياً تطوير أداء اللجان
المعنية بالفصل في المنازعات العمالية، وثالثاً
العمل على تفعيل الصلح الجائني، ورابعاً إقرار
مشروع ما يسمى بمساعد القاضي للعمل ابتداء
بمختلف التوفيق والتسوية والوساطة والتحكيم
والتفاوض.
ولأن تلك المحاور أهمية كبيرة في خفض
الأعباء القضائية الحالية إلى الحد من دولة
العدول، فإنه يتمثل التوفيق على المجهود
الذي تؤديه حالياً، والذي يتوقع أن تؤديه بشكل
أفضل، بما لو تم تطويرها وميادها على النحو
الأمثل، بما يتحسس على منظومة التقاضي.
وأول تلك المحاور يكمن في إصلاح الإدارات
القانونية العاملة في الوزارات والمؤسسات
والهيئات العامة، وهي التي تعاني تراجعا
في أدائها على نحو تعتمد فيه أغلب الإدارات
العمل على الأراء الاستشاري من مستشاري
مكتب الوزير المعتمدين غالباً من أساندة كلمات
الحقوق، أو حتى من إدارة الفتوى والتشريع،
بعدا كانت تعتمد الكثير منها سابقاً على عدد
من المستشارين المعتمدين من بعض
الدول العربية، والذين تم إنهاء التعاقد معهم.
بعد تطبيق سياسة التويت والإحلال الوظيفي
وأن عمه العمل في تلك الإدارات تقلل من
دون توفير أي جوانب مالية أو مادي، أصبح
العمل في تلك الإدارات شارباً، وغير خرب
فيه نظراً لثقل من مسؤوليات كبيرة على
العاملين فيها، ولذلك، فإن تطوير تلك الإدارات
وردة الثقة لديها، بات أمراً مهما لتنظيم العمل
القانوني في تلك الجهات الحكومية، أولاً
وآخرتها في ضوء الأزمة داخل تلك الجهات
قبل وصولها إلى المحاكم حالياً.

250 محامياً من
«الفتوى» لمواجهة
800 ألف قضية
تعرض سنوياً
على المحاكم



اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٥-٩-٧	٥	٦٠٣٦

إحالة مشروع تعديل القانون إلى 13 جهة لإبداء الرأي

تعديلات «الأحوال الشخصية» لمنع التفكك الأسري والحد من الطلاق

لجنة مراجعة قوانين | تحديد الحقوق والواجبات | معالجة مشاكل لا تتوافق مع الشريعة شؤون الأسرة والأحوال الشخصية | الزوجية للمساهمة في الحد | الطلاق والفجور بالخصومة بين الأزواج

طلاق المجنون
نصت المادة 113 على أنه لا يملك الولي أو الوصي أو القيم إيقاع الطلاق عن المجنون أو الغتوه أو الصغير، وللمسكدة وحدها التفريق بين الزوجين بطلب ولي النفس أو الزوجة.

طلاق الزوجة غير حائض ولا نفساء
نصت المادة 114 على عدم صحة طلاق المدعي وهو الذي يقع على الزوجة وهو غير حائض ولا نفساء، ولا في غير مهيا فيه، ما يسوم في الحد من حالات الطلاق إذا تصد به العمل، ويثبت أنه في حال اختلاف الزوجين بشأن حال الزوجة، ولا بينة لهما، فسدت بينهما إن أمكن أن تكون فيه.

الزواج المعلق... غير صحيح
علت المادة 116 عما كانت تنص عليه المادة من عدم صحة الطلاق غير المنجز مطلقاً، فنصت على أنه لا يقع الطلاق المعلق إلا في المستقبل ولا يقع المعلق إلا إذا تصد به العمل على شيء، أو تركه أو تصديق خير أو تكييفه أو الطلاق بالتمتع بيمين الطلاق أو الحرمان إلا إذا تصد به الطلاق.



المادة 55
رشدت المادة على الزواج القاسد بعد العمل، منها بقعة لعمارة الحاصل بولده.

المادة 57
أوجبت على المتزوجين زواجا مطلقاً أو فاسداً، والافتراق قبل أن يظفر، أو كان زواجهما مؤقتاً، يجب على الخصمة فسق زواجهما بزواجا مطلقاً، والافتراق عليه، فانتفاضة النسب، وأجازت للزوجين إبرام عقد زواج جديد مستوفى الأركان والشروط.

المادتان 65 و 67
أجازت تأجيل كل مهر، وأوجبت توقيف أي زيادة لاحقة على المهر في وثيقة الزواج بره الخلفاء.

المادة 70
عرفت الخطوة الصحيحة التي توجب المهر، وأجازت تأجيله في مكان يوثق به من موطن.

المادة 81
شرطت خروج الزوجية بعد العمل بالحق في مناع الزوجية إلمت وجوبه، ولا تقاربه، إلا في حال الحصول بإتمام المحكمة أحكامها به، وبعدم وجود حق وفاء أصلاً.

حصد السلامة
تأكيداً لما نشرته **القياس** في 16 مارس 2025 على لسان وزير العدل، المستشار ناصر السميطة، تحت عنوان تعديل شامل على قانون الأحوال الشخصية، بهدف الحفاظ على الكيان الأساسي للتجتمع ومعالجة الصعاب والقصور اللذين يطران بأسرة الكويتية، أبلغ مصدر حكومي **القياس** أن لجنة مراجعة قوانين شؤون الأسرة والأحوال الشخصية أنجزت مسودة مشروع تعديل قانون الأحوال الشخصية رقم 51 لسنة 1984 وأحالته إلى 13 جهة حكومية لإبداء الرأي.

أوضح المصدر أن مشروع التعديلات على القانون حددت الحقوق والواجبات الزوجية للمساهمة في الحد من الخلافات والطلاق، والأسرى وخضف معدلات الطلاق.

وتعد المصدر على معالجة مناب لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية وشجعت على التساهل في الطلاق والفجور بالخصومة بين الأزواج.

وسمحت مسودة المشروع 5 حقوق للزوجة وسهلها التزوج منع الحمل وتسلم بغير كتابية، كما نص على أنه لا زواج للمرتدين عن الإسلام حتى لو كان الطرف الآخر غير مسلم.

ووفق التعديلات إذا قُلت الزوجة زوجها قبل الدخول بسنن، فلا يقسمه من مهر مسقط ما تبقى منه، وإذا كان القتل بعد الدخول فلا تستحق شيئاً من الباقي.

ولا يحق للزوج أن يسكن زوجته مع زوجة أخرى في مسكن واحد، وسقط للزوج أن تسافر مع مراهق النصح حتى إذا لم يأت من الزوج.

وأوجبت تطورات العصر يجوز أن يكون الإيجاب والقبول في الزواج عبر وسائل الاتصال الحديثة كما يجوز للتفاهي أن يزوج المجنون أو ناقه الإلغية العقلية بشرط وشروط.

عدد الطلاقات
بينت المادة 119 أنه إذا طُقت المرأة دون الثلاث وتزوجت بأخر وبغسلها، ثم عدت إلى زوجها الأول، ملك عليها ما تبقى من ممتلكات خلافاً لما كانت تنص عليه المادة من أنه يملك عليها ثلاثاً جديدة.

الخلع
اعتبرت المادة 123 الخلع فسحاً، بعد أن كان مطلقاً، فلا يخس من عند الطلاق.

طلب فسح الزواج
أجازت المادة 132 للزوجة طلب فسح الزواج قبل الدخول أو الخلو، إلا بعد أن أودعت ما تضمنه من مهر وما أنفق الزوج في سبيل الزواج، وبعدم الإسراع، ولا حاجة في هذه الحالة إلى بحث المصدر، لأن الزوج مشترك كل ماله.

تفريق القاضي
اعتبرت كل تفريق بين الزوجين بقصد القاضي بعد فسحاً لا مطلقاً، فلا يخس من الممتلكات، خلافاً لكثير من المصدر، والطلاق أو عدم الإلتحاق أو الإيلاء.

حكمان من الأهل... إذا تعذر الخلع
أجازت المادة التفريق بين الزوجين للمهر بعد إعلان أحدهما بأرجاعه الحقوق الزوجية للخصم عليها في هذا القانون، واستخدمت حكماً جديداً، فهو أنه يجب قبل ذلك دعوى الفسخ للمهر والطلاق إن تعذر الخلع بين الزوجين إن يثبت القاضي الأحكام حكماً، وبعدم أن أمكن إلا أن يثبت من غيرهم بيقين أحكام التكليف، وبعدم أن يثبت في سير عملها امتناع الزوجين عن الخضوع ليهما أو التعامل معهما.

وتعليقاً أن يربطها إلى القاضي تفريقاً بقبولها بقبولها، وبأنها الأجرأة التي تتخذها وتفريقاً لهما خلافاً منة أقصاهما، سواء بموجب اللامسي تبعهما أم لا، أي أنها التي لا يثبت الحد، ولم يورد الحكمين التفريق في العدم، الأمر الذي عالج العديري في إقراره كتاب محكمة الأسرة.

رؤية المخطوبة
وعرفت المرأة المخطوبة ونصت رؤية المخطوبة والحديث معها بلا خلوة، ونصت على أن الأصل فيما يقصده المخطوب بغيره من ما لم يعبره يعرف مهرباً.

وألا عمل عدد الطرفين من المخطوبة، أو انتهت بعرض حال دون الزواج أو الوفاة، فلقطاب، أو لورثته استرداد المهر متهمة أو متهمة، وحديث المخطوبين بين إعادة المهر أو ما يساويه من المهر الذي التزمت به، ولا عمل المخطوب إلا عند تسببه منه.

ونصت المادة التاسعة على أنه لا يرد المهر إلا القليلة العقلية التي لها بها.

وبينت التعديلات إربان الزواج وهي الإيجاب، والإيجاب، والقبول، والشروط في الزوجين حتى ينفذ الزواج اعلمتها بالتعلق والمثل، ورصامها، وخلوها من الوفاق وتعيينها تعييناً فاعلاً.

سن الزواج
وسمحت التعديلات توقيف عقد الزواج، والمصادقة عليه من قبل من العمر 18 سنة شمسية وقت التوقيع، وأجازت للتفاهي أن يأتين من 18 سنة، إلا في حالات الطوارئ، وتزوج المجنون أو المعتوه إذا كان في زواجهما مصلحة لهما، على النحو المبين فيها.

ونصت على أن الزوج دون سن 18 يتكسب أهلية القانوني، فيما يتعلق بالتزويج، وسمحت تزواج المراهق المبرمج في المجنون الأقره، واعتقدت إنسانية عهدها، وهي المصلحة المطلقة، وأجازت ذلك، وفيما يخص المراهق، وبعدم أن يثبت من غيرهم بيقين أحكام التكليف، وبعدم أن يثبت في سير عملها امتناع الزوجين عن الخضوع ليهما أو التعامل معهما.

وتعليقاً أن يربطها إلى القاضي تفريقاً بقبولها بقبولها، وبأنها الأجرأة التي تتخذها وتفريقاً لهما خلافاً منة أقصاهما، سواء بموجب اللامسي تبعهما أم لا، أي أنها التي لا يثبت الحد، ولم يورد الحكمين التفريق في العدم، الأمر الذي عالج العديري في إقراره كتاب محكمة الأسرة.

حالات نشوز الزوجة

إذا منعت المرأة نفسها عن الزواج

إذا امتنعت عن الانتقال إلى مسكن الزوجية أو تركته

إذا منعت الزوج من الدخول إلى مسكن الزوجية أو أن يسكنها في منزلها

إذا امتنعت عن السفر مع زوجها

إذا سافرت بغير إذنه

فوابط ثبوت النسب

نشأت البراءة 182، 185، 186، 189 أحكام ثبوت النسب، وإن نسب البراءة يثبت إلى أمه بولائه، واختارت ما ذهب إليه أهل الطب من أن أكثر مدة الحمل عشرة أشهر، ما لم يثبت خلاف ذلك بتقرير طبي معتمد.

واعتبرت البراءة، لأنها السبب إذا كان بالرجل مانع خلطي أو مرسى أن يثبت الناح بتقرير طبي معتمد، مؤيد بمخبر المخبر النووي، واعتبرت البراءة بنتيجة هذا الفحص لهدم الإعدام، بلقاء، التلاقي بين الزوجين بغية تقي النسب، ويثبت أنه لا يثبت النسب إلى الرجل باعتباره بنته مجهول النسب إذا كذب هذا الفحص.

سفر المحضون
اشترطت إحدى المواد لسفر المحضون إننا رسمياً من الحاضن، ووالديه، وولي النفس، فإذا لم يأت أحدهم بالسفر، أو تعذر أخذ الإذن منه، جاز رفع الأمر إلى القاضي، ويجب تسليم جواز سفر المحضون من صدر الإذن له.

عمل الزوجة
أجازت خروج الزوجة للعمل الباعث متى كان زوجها عالماً بعلمها حين زواجها، واشترطت ذلك في عقد الزوج، أو أن الزوج به بعد زواجها، وليس للزوج أن يمنع زوجته منه تعسفاً.

البكر والنتيب

واعتبرت المادة 29 الولي شرطاً لصحة الزواج، فلا يصح من بونه، وعقدت ما كان القانون القائم بنفس عليه من تلقاها بين العكر التي بلغت خمساً وعشرين سنة والقديم، بسبب مشابهاها العملية التي تواجهها المحاكم والقضايا الزوجية.

ونصت المادة من 20-30 على شروط الولي، وتاريخ الإلزامية في التزويج، وسمحت تزواج المراهق المبرمج في المجنون الأقره، واعتقدت إنسانية عهدها، وهي المصلحة المطلقة، وأجازت ذلك، وفيما يخص المراهق، وبعدم أن يثبت من غيرهم بيقين أحكام التكليف، وبعدم أن يثبت في سير عملها امتناع الزوجين عن الخضوع ليهما أو التعامل معهما.

واعتقدت إنسانية عهدها، وهي المصلحة المطلقة، وأجازت ذلك، وفيما يخص المراهق، وبعدم أن يثبت من غيرهم بيقين أحكام التكليف، وبعدم أن يثبت في سير عملها امتناع الزوجين عن الخضوع ليهما أو التعامل معهما.

وتعليقاً أن يربطها إلى القاضي تفريقاً بقبولها بقبولها، وبأنها الأجرأة التي تتخذها وتفريقاً لهما خلافاً منة أقصاهما، سواء بموجب اللامسي تبعهما أم لا، أي أنها التي لا يثبت الحد، ولم يورد الحكمين التفريق في العدم، الأمر الذي عالج العديري في إقراره كتاب محكمة الأسرة.

اليوم	الجمعة
التاريخ	٢٠٢٥-٩-٧
الصفحة	٤
العدد	١٨٤٠٦

«مدانون بتهم جنائية وصادرة بحقهم أحكام باتة»

الكويت استردت 10 مواطنين محكومين بقضايا

■ تم استردادهم من 2024 إلى أغسطس الماضي من دول عدة بعد اتخاذ الإجراءات القانونية

■ أبرز قضاياهم.. القتل والسطو على المال العام والمخدرات والتطاول على الذات الأميرية

■ 23 كويتياً «محكومين» أرسلت ملفات استردادهم للدول الموجودين فيها

■ 13 قُداناً أجنبياً تسلمتهم الكويت.. و68 أرسلت ملفات استردادهم

آلية استرداد المجرمين تتم وفق أسس واتفاقيات قانونية.. ولن يفلت أي متهم من تطبيق العقوبة

الأساس القانوني لاسترداد المتهمين اتفاقنا الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والجريمة المنظمة

مصدر حكومي
للقيس:

حمدة السلامة

المطلوبة حتى يصدر حكم يجيز تسليم المتهم للكويت.

وأكد المصدر أن الأساس القانوني لاسترداد المتهمين هو اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

وشدد المصدر على أن أيًا من المتهمين لن يفلت من العقاب، وسيتم استرداده لتطبيق القانون عليه من دون أي تهاون.

ولفت إلى أن وزارة الداخلية والجهات الأخرى المعنية، تبذل كل الجهود لاسترداد جميع المطلوبين الصادرة بحقهم أحكام قضائية ليتم تسليمهم للبلاد وفق الأطر القانونية.

وحدد المصدر التأكيد على أن آلية استرداد المتهمين الهاربين في الخارج تتمثل في 4 محاور هي:

1- **تحديد مكان المتهم:** إذا ثبت أن المتهم موجود في دولة معينة، يتم التواصل مع سلطاتها.

2- **إرسال طلب الاسترداد:** يرسل ملف كامل عبر الطرق الدبلوماسية.

3- **الفحص القضائي:** سلطات الدولة الموجود فيها الأشخاص المطلوبون تراجع الطلب وتعرضه على المحكمة المختصة.

4- **دور النيابة العامة:** التنسيق مع النيابة في الدول وتزويدها بالوثائق والمعلومات

الأجانب الذين تم استردادهم بلغ 13 متهمًا. وذكرت أن عدد المتهمين الأجانب المحكوم عليهم والذين تم إرسال ملفات استردادهم من الدول الموجودين فيها بلغ 68 متهمًا.

من جانبه، أوضح مصدر حكومي لـ **القيس**، أن هؤلاء المطلوبين الذين تسلمتهم الكويت مدانون بأحكام قضائية باتة في قضايا جنائية، «تنوعت بين القتل العمد مع سبق الإصرار والترصد، والسطو على المال العام، وقضايا أمن دولة للعبث بالذات الأميرية والتطاول على مسند الإمارة والتدخل في صلاحيات الأمير، والعبث بالذات الإلهية والمساس بالأمن العام، وغيرها».

كشفت إحصائية حديثة صادرة من وزارة العدل، أن عدد المتهمين الكويتيين المحكوم عليهم «الذين تم استردادهم من الدول الموجودين فيها»، خلال الفترة من عام 2024 إلى أغسطس 2025، بلغ 10 متهمين.

وبينت الإحصائية التي حصلت **القيس** عليها، أن عدد المتهمين الكويتيين المحكوم عليهم الذين تم إرسال ملفات استردادهم للدول الموجودين فيها بلغ 23 متهمًا. وأوضحت الإحصائية أن عدد المتهمين المحكوم عليهم

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٥-٩-٧		

"نزاهة" تحيل هيئة رياضية إلى النيابة

بأى طريقة. وثلّمت دور المبلغين في مساعدتها على الوصول إلى المعلومات والبيانات اللازمة عن وقائع الفساد مؤكدة التزامها بتوفير أقصى درجات الحماية والسرية اللازمة لهم والتي فرضها القانون واللائحة التنفيذية.

والتزوير في المحررات الرسمية. وأكدت (نزاهة) عبر حسابها في منصة (اكس) اول من امس عزمها مواصلة الجهود والإجراءات بشأن فحص وجمع الاستدلالات والتحريات بشأن جميع المعلومات الجديدة مكتملة الشروط التي ترد إليها

أحالت الهيئة العامة لمكافحة الفساد الكويتية (نزاهة) خاضعين وأفرين في الهيئة العامة للرياضة وأحد الاتحادات الرياضية وناديا رياضي إلى النيابة العامة لارتكابهم شبهات جرائم تسهيل الاستيلاء على المال العام والإضرار الناتج عن الإهمال بالمال العام

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٥-٩-٥	١٤	١٩٩٥٧



جرام حميد الشريك

تكوين القضاء... خطوة تحتاج إلى تعزيز بخبرات المحامين

كل ذلك من شأنه أن يرفد القضاء بكفاءات وطنية تمتلك خبرة عملية جاهزة، بدل أن يبدأ القاضي مسيرته من الصفر، الأمر الذي يوفر على الدولة سنوات طويلة من التأهيل والتدريب، ويسهم في سد النقص في المرفق القضائي، ويقلل من التكاليف، ويحقق نقلة نوعية في الأداء. إن هذه الخطوة، لو تحققت، لن تقتصر على تعزيز القضاء فقط، بل ستعكس إيجاباً على عمل وكلاء النيابة مستقبلاً، من خلال الاستفادة من خبرات المحامين في شغل هذه المناصب، بما يعزز العدالة، ويحقق التوازن في المنظومة القانونية بأسرها. في الختام، إن تكوين القضاء يظل خطوة وطنية مشرفة، غير أن استكمالها يتطلب أن نفتح الباب أمام أبناء المهنة القانونية من المحامين والمستشارين، فهم الركيزة الأساسية وصمام الأمان لنجاح أي مشروع قضائي متطور.

محام كويتي

شريك أصيل في العملية القضائية، وهو موجود في الميدان، ويعرف خفايا الواقع القانوني والعملي، ويمتلك خبرة تراكمية تمتد لعشرات السنين، مما يجعله مؤهلاً ليكون رافداً أساسياً للجهاز القضائي.

وليس هذا الأمر بدعاً من القول، فالكثير من الدول المتقدمة تأخذ به؛ ففي بريطانيا والولايات المتحدة الأميركية وفرنسا وألمانيا وإيطاليا وإسبانيا، وكندا وأستراليا، يُفتح الباب أمام المحامين للانتقال إلى سلك القضاء بعد فترة من الممارسة العملية، حيث يُعتبر ذلك إثراءً للمرفق القضائي، وإضافة نوعية لا تقدر بثمن.

إن إتاحة الفرصة أمام المحامين والمستشارين القانونيين للاتحاق بالسلطة القضائية عبر آلية مدروسة تقوم على:
- وضع شروط واضحة للقبول. - إلحاقهم بمعهد القضاء لفترة تدريبية محددة من وزارة العدل.
- تهيئتهم عملياً ونظرياً قبل مباشرة أعمالهم القضائية.

يشهد مرفق القضاء في الكويت توجهاً مباركاً نحو تكوين القضاء، وهو توجه وطني رائد، يستحق كل الشكر والتقدير من القيادة القضائية، لما له من أثر مباشر في ترسيخ الهوية الوطنية، وتعزيز الثقة بالمؤسسات.

لقد اعتدنا في السابق على الاستعانة بالقضاة من الدول الشقيقة، وهو أمر كان له فضل كبير في إغناء تجربتنا القضائية ونقل الخبرات إلينا، ولا يمكن إنكار الدور الإيجابي الذي قام به إوتنا من مختلف الدول العربية في هذا الميدان الحساس.

غير أن المرحلة الراهنة تتطلب استكمال هذا التوجه الوطني بألية جديدة تضمن الاستمرارية والتطوير، بعيداً عن الاعتماد على الاستعارة الخارجية.

وهنا تجرر أهمية الاستفادة من خبرات المحامين والمستشارين القانونيين سواء في الهيئات والوزارات الحكومية أو في القطاع الخاص، فالماضي بطبيعة عمله

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٥-٩-٧	٦	١٩٩٥٨



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

جلوس للزيائن ومطبخ ومخزن وحمام، تم عمل غرفة وحمام تحت الدرج للحارس.
• الأدوار الستة المتكررة؛ عبارة عن أربع شقق لكل دور شقتان منهما عبارة عن صالة وغرفتين ومطبخ وحمام وشقتين عبارة عن صالة وغرفة ومطبخ وحمام، وتنوه الخبرة ان جميع الشقق مؤجرة ماعدا شقتين.

ملحوظة، يوجد مخالصة وهي عبارة عن غرفتين من المواد الخفيفة في الدور الأرضي.

• قام السيد خبير الدراية بأخذ الملاحظات ومعاينة العقار موضوع النزاع تمهيدا لتقدير قيمته.

ثانياً : شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل، والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. واتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً: يقر الراي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.
تنبهية: ١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه، (إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل ..

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

تعلىن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد - الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/١١٤ بيوع/٣ المرفوعة من:

١- هيفاء محمد عبد الوهاب أحمد بوعركي.

٢- نعيمة محمد عبد الوهاب أحمد بوعركي.

ضمد:

١- خليفة محمد عبد الوهاب أحمد بوعركي.

٢- عدنان محمد عبد الوهاب أحمد بوعركي.

٣- موزه محمد عبد الوهاب أحمد بوعركي.

٤- ورنه/ نجاته محمد عبد الوهاب أحمد بوعركي.

أ- فواز عبيد حواس الشمري. ب- حمود فواز عبيد الشمري.

ج- محمد فواز عبيد الشمري. د- جراح فواز عبيد الشمري.

هـ- مها فواز عبيد الشمري.

٥- اشواق محمد عبد الوهاب أحمد بوعركي.

٦- صقر عادل محمد عبد الوهاب أحمد بوعركي.

٧- أحمد عادل محمد عبد الوهاب أحمد بوعركي.

٨- لولوة عادل محمد عبد الوهاب أحمد بوعركي.

٩- شريفة عادل محمد عبد الوهاب أحمد بوعركي.

١٠- وكيل وزارة العدل لشؤون التسجيل العقاري والتوثيق.

١١- مدير عام بلدية الكويت بمفتمه.

ولاً: أوصاف العقارات: (وفقاً لشهادة الأوصاف)

أولاً: عقار الوثيقة رقم ١٩٩٦/١٣٥٧ الواقع في حولي

- قسيمة رقم ٣ - من المخطط رقم م/ ٣٢٧٩٠ -

قطعة ٧٧ - مساحته ٥٠٠ م^٢ يسعر أساسي قدره

(١٦١.٥٠٠، ٧٩٧ د.ك) سبعمائة وسبعة وتسعون

ألفاً ومائة وواحد وستون ديناراً كويتياً و ٥٠٠ فلس.

ورود بتقرير الخبير:

(١) بجلسة ٢٠٢١/٥/٢ قمنا بالانتقال إلى منطقة حولي قطعة

(٩) شارع (٢٤٢) قسيمة (٩٤١٦٣) حيث العقار موضوع

النزاع وذلك برفقة خبير الدراية لدى الادارة السيد طارق

العجل، وبحضور وإرشاد وكيلي المدعية الثانية السيد خليفة

عبد اللطيف الملا والسيد بسام عبد اللطيف الملا، وقد تمت

المعاينة على النحو التالي:

العقار موضوع النزاع:

• العقار موضوع النزاع عبارة عن بناية استثمارية يطل على شارع

واحد داخلي من الجهة الامامية أما الجهات الجانبية الأخرى

فيحد العقار موضوع النزاع جيران (ثلاثة جيران)، التكبسية

الخارجية للعقار موضوع النزاع سيجما، يوجد في العقار موضوع

النزاع مسعدان كهربائيان وسلم واحد تؤدي إلى الأدوار العليا،

تكبيف العقار موضوع النزاع شبائك، العقار موضوع النزاع عبارة

عن دور ارضي وستة أدوار متكررة بالتفصيل التالي:

• الدور الأرضي: هو مدخل البناية (معلق) وهو عبارة عن غرفة

مؤجرة ومحل مؤجر يستغل كمطعم، المطعم عبارة عن غرفة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٧-٩-٢٠٢٥	٥	١٦٤٧٧

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمراد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمراد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/٩/٢٩ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٧٢٤ ببيع/٠١/ المرفوعة من: جميلة عبدالله جمعة الحواج

ضد: ١- بدر فهد حمود بورسلي ٢- فيصل فهد حمود بورسلي
٣- عماد الدين فهد حمود بورسلي ٤- رسلي فهد حمود بورسلي
٥- رابعة فهد حمود بورسلي ٦- منى فهد حمود بورسلي
٧- دانة صلاح الدين محمد بورسلي ٨- خالد خليل إبراهيم رجب
٩- بدرية عبيد خلف ١٠- بدر عبدالعزيز مالك الصباح
١١- ورثة المغفور لها بإذن الله المرحومة/ نوال فهد حمود بورسلي وهم ؛
١٢- وليد مبارك أحمد المطوع ١٣- خالد وليد مبارك المطوع
١٤- مبارك وليد مبارك المطوع ١٥- فهد وليد مبارك المطوع
١٦- نوره وليد مبارك المطوع

أولاً : أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

بالوثيقة رقم ٢٠١٠/٥٤١٦ الكائن بمنطقة مدينة صباح الأحمد السكنية - قسيمة رقم ٤١٢ - قطعة رقم A١ - من المخطط رقم م / ٣٧٥٠٠ - ومساحته ٢٠١٩٤٤م وذلك بالمراد العلني بثمن أساسي مقداره ٤٨٦٩٠٠ د.ك أربعمائة وستة وثمانون ألف وتسعمائة دينار كويتي ، ورد بأن العقار مخالف لأنظمة البناء حيث أنه مقسم الى عدد ١٤ وحدة سكنية دون ترخيص يخدمها عدد ١٢ درج داخلي دون ترخيص.

• وفقاً لما ورد بتقرير الخبير : القسيمة رقم ٤١٢ تحمل الرقم الألي ٩٥١٠١٥٣٢ بموجب إفادة وكيل الدعوية، وتبلغ مساحتها ١٩١٤م بموجب وثيقة العقار رقم ٢٠١٠/٥٤١٦ ، وتتكون القسيمة من سرداب وطابق أرضي وأول وثاني وسطح، وهي مقسمة إلى عدد ١٤ شاليه لكل منهم مدخل منفصل، وتطل القسيمة على شارع وتقع على الخور مباشرة، ويحدهما جيران من جنتين القسيمة مكسبة من الخارج سيجما لون أبيض.

ثانياً : شروط المزااد

أولاً: يبدأ المزااد بالثمن الاساسي ، ويشترط للمشاركة في المزااد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي مطلاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فان لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزااد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزااد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

خامساً: اذا لم يتم المزايد الاول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزااد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار وانعاب المحاماة والخبرة ومصارييف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزااد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزااد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزااد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٥-٩-٧	٤	١٩٩٥٨

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٥/١٠/٢ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعويين رقمي ٢٠٢٣/٧٠ ، ٢٠٢٤/٢٧١ ، ٢٠٢٤/٣٠٣ المرفوعة من، ١- شاع فهد علي العجمي بسفته المثل القانوني لشركة الدلال بلس للتجارة العامة والمقاولات. ٢- نايف مناحي ناصر العجمي - متدخل هجومي. ضــــمــــد: ١- فهد رفاعي فهد العجمي. ٢- وكيل وزارة العدل لشئون التسجيل العقاري والتوثيق. ٣- مدير إدارة التنفيذ بسفته. ٤- بنك الائتمان الكويتي. ٥- راشد ناصر محمد الهاجري. ٦- صمشاء سالم عبدالله الدوسري.

أولاً: أوصاف العقار، وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة.

- عقار الوثيقة رقم ٢٠٠٨/١٢٨١٥ الواقع في ضاحية جابر العلى المسالم الصباح - قسيمة ٤٧ - من المحطط رقم م/٣٧٠٢٥ - قطعة ٦ - ومساحته ٢٣٩٣,٦.

ملاحظة: حق السكن مدى الحياة/ صمشاء سالم عبدالله طاحوس.

ملاحظة، يوجد مخالفات ١ - بناء غير مرخص الدور الثاني مساحة ٢٠١٢٠.

٢ - بناء غير مرخص الدور الأول فوق الملحق جهة النافذ مساحة ٢٥٠.

٣ - بناء غير مرخص الدور الثاني جهة النافذ ٢٣٠.

٤ - مدخل ديوانية مظله خرساته خارج حدود القسيمة مساحة ٢٥٧

المعاينة:

عين النزاع الكاتبة بمنطقة جابر العلي - قطعة ٦ - شارع ٢٨ - منزل ٩ - قسيمة ٤٧ وتحمل الرقم الآلي ١٤٠٦٨٤٠١ وتمت المعاينة على النحو التالي:

عين النزاع عبارة عن بيت سكن خاص تبلغ مساحته ٢٣٩٣,٦، ومطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم ٢٠٠٨/١٢٨١٥، وتقع على شارع داخلي من الخلف وشارع رئيسي من الأمام شارع الغوس ويوجد ارتداد جانبي به حديقة، ويوجد مواقف للسيارات من الجهتين الأمامية والخلفية، التسمية الخارجية من الحجر الأردي وجزء من الدور الأول مكسي بالسجما، ولبيت عدد (٣) مداخل، ويحده جار من جانب واحد، التكييف وحدات، اليبتيان قديم.

- البيت مكون من نصف سرداب + أرضي + أول + نصف دور ثاني.

لم يمكننا المدعى عليه الأول من الدخول ومعاينة العقار من الداخل وأفاد بأنه مكون من،

سرداب به صالة كبيرة.

الدور الأرضي، مطبخ + ديوانية + حمام + مناسل + صالة + مطبخ رئيسي - مطبخ تحضير - غرفة خدم مع حمامها + مخزن + حمام.

الدور الأول مكون من: عدد (٢) شقة، كل شقة بها صالة + عدد (٢) غرفة + حمام.

نصف الدور الثاني مكون من: شقة واحدة بها صالة + عدد (٢) غرفة + حمام.

أفاد المدعى عليه الأول بأن أرضيات الديوانية من الرخام أما باقي البيت سيراميك، كما أفاد بأنه يستغل العقار للسكن حيث يسكن هو وزوجته وأولاده ووالدته وشقيقته، وشقيقته وزوجته، كما أفاد بأن العقار غير مؤجرولا يدر ريعاً.

قام السيد خبير الدرية بأخذ جميع الملاحظات اللازمة تمهيداً لتقدير قيمة العقار أرضاً وبناء

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قدره ٣٦٠٠٠٠ (ثلاثمائة وستون ألف دينار كويتي) ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمسروقات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مسحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقيم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد بالتخلف بما يتنقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومسروقات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ ذ.ك. وأتعاب الحمامة والخبرة ومساريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجزئية الرسمية طبقاً للمادة ٦٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢١٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢١٦ من قانون المرافعات انه (إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل).

المستشار / نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٥-٩-٧	٣	١٨٤٠٧

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموسوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٥/١٠/١ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لإحكام المحكمة الصادر في الدعوى رقم: ٢٠٢٤/١٠٠ ببيع/٢ المرفوعة من: ريم مرزوق محمد الفانم.

ضمد: ١ - نواف عادل يوسف الشمالي. ٣ - بنك وريه (ش م ك ع).
٢ - بنك الكويت الدولي (ش م م). ٤ - مدير عام بلدية الكويت بسقته.

أوصاف العقار:

- عقار الوثيقة رقم (٢٠٢١/٥٢٠١) الكائن في منطقة بنيد القار - قسيمة (٤٤) قطعة (١) مخطط (٣٨٧١/م) مساحه (٢م٢٠٠) وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره (٥٦٠٠٠٠٠ د.ك) خمسة مليون وستمائة ألف دينار كويتي.

- ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

حيث ورد فيها بأنه بعد الكشف على العقار تبين أنه عبارة عن سكن (استثماري) مكون من (سرداب + أرضي + أول + ثاني + ميزانين ثاني + مكرر ٣-١٠٠١ + مكرر ١٢-١٧-١٨+ ١٩+ سطح)

وتوجد مخالفات وهي كالتالي:

استحداث غرف بالسرداب والأرضي.

استحداث ميزانين ومساحين بالأرضي.

استحداث سنادر بالدور الثاني.

إضافة عملاقة وإبراج اتصالات ومساحة زجاجية وإدراج.

استحداث غرف في البلوكون بالدور ٣

استحداث سلم وسقف من مواد خفيفة بالسطح.

ضم جزء من الارتداد جهة الجار في الأرضي..

تعديلات معمارية بالأدوار (سرداب + أرضي + أول + ثاني + ميزانين ٢+٣+٤+٥+٦+٧+٨+٩+١٠+١١+١٣+١٤+١٥+١٦+١٧+١٨+١٩

والدور ٧+١٤) عبارة عن سكن موظفات.

●● ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

العقار عين النزاع الكائن في منطقة بنيد القار - قطعة رقم ١ - شارع محمد معرفي - قسيمة بناية رقم ٧ رقم الألي (٩٢٩٨٧٤٥٤) بحضور وارشاد وكيل المدعية ويحضر السيد خبير الدراية وليد رقم ٤٤ الحميدي من الإدارة وتحلف المدعي عليهما عن الحضور وتمت المعاينة على النحو التالي:-

- العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم ٢٠٢١/٥٢٠١ ومساحته ٢م٢٠٠

- العقار موضوع الدعوى عبارة عن بناية استثمارية بحالة انشائية جيدة وققع على شارعين (يعلن وظهر) شارع محمد معرفي وشارع الشريف الرضا ويحده الجيران من الجهتين ولها عدد (١) مدخل من جهة شارع الشريف الرضا وعدد (٣) سلالم وعدد (٣) مصعد والكساء الخارجي لها من الكابونيد والتكيف لها من السنترول المركزي.

- عين النزاع تتكون من سرداب ودور أرضي وأول واطن والأدوار المكررة من الدور الثالث وحتى الدور ١٩ وقام السيد طلال مصطفى الشمالي بحمل ب.م رقم (٢٧٨١٢١٠٠٥٣) بصفته نائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي لشركة لاند المتحدة العقارية القائمة بإدارة العقار موضوع الدعوى وذلك بموجب شهادة لمن يهيمه الأمر الصادرة من وزارة التجارة والصناعة مؤرخة في ٢٠٢٣/٣/٢ بالارشاد عن مكونات العقار وهي بالتفصيل التالي:

١ - السرداب عبارة عن مواقف للسيارات.

٢ - الدور الأرضي والأول والثاني عبارة عن نادي صحي ويحمل اسم «شركة معهد ريفليكس الصحي»، كما يوجد مطعم خارجي يقع بالدور الأرضي من جهة شارع محمد معرفي ويحمل اسم «شاورما فاكاتوري».

٣ - الأدوار المكررة من الدور الثالث وحتى الدور التاسع عشر ويتكون كل دور من عدد (٢) شقة وتتكون كل شقة من صالة + عدد (٣) غرف + عدد (٢) حمام + مطبخ.

- تبين للخبيرة من المعاينة بأن العقار موضوع الدعوى مؤجر للغير.

- قام السيد خبير الدراية بمعاينة العقار موضوع الدعوى تمهيدا لتقدير قيمته (أرض وبناء وإجمالي) وريعه كما قام بالاطلاع على ملف الدعوى وما به من مستندات وتدوين ملاحظاته تمهيدا لتقديم تقريره الخاص بذلك.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الاساسي المبين قرين العقار يشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل. ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمده عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل ولا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مسحوباً بإيداع كامل ضمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالاعتراف تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ضمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه «إذا كان من فرغت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستاجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار / نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٥-٩-٧	٣	١٨٤٠٧

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ١٠/٢٥/٢٠٢٥ - الساعة ٥ - بالدور الثاني بقصر العدل الجديد. الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٣٣٧ ب/ يبيع ٢/ المرفوعة من: بدور سعود دخين العطيري.

مُسَدَّد - ١ - احمد عبد الله عبد العلي الطيف إسماعيل.

٢ - الممثل القانوني لبنك الائتمان الكويتي بصفتة (بنك التسليف والاذخار سابقاً).

أولاً: أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية.

- عقار الوثيقة رقم ٢٠٠٢/٣٤٨٠ الكائن بمنطقة الشهداء - قسيمة رقم ٣١٩ - قطعة رقم ١ - مخطط م/ ٣٧٣١٠ ب - ومساحته ٢٤٠٠م. وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره/ ٤٥٠٠٠٠ دك اربعمائة وخمسون ألف دينار كويتي

••• ورد شهادة الأوصاف وجود مخالفة وهي بناء مواد خفيفة (غرفة من الزجاج) في الدور الأول.

••• ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير العقار موضوع الدعوى والواقع بمنطقة الشهداء - قطعة ١ - شارع ١٠٩ - قسيمة ٣١٩ - منزل ٨ - الرقم الاتي للعتوان (٩٢٣٣١٠٢٥)، وذلك بحضور المدعية والمدعى عليه كما هو مبين في محضر أعمال الخبرة رقم - ٤.

انتقلت الخبرة بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٥ إلى العقار موضوع الدعوى والواقع بمنطقة الشهداء، وذلك بحضور المدعية وتخلّف المدعى عليه عن الحضور، وبحضور السيد خبير الداريا/ طارق المجل كما هو مبين في محضر أعمال الخبرة رقم - ٨.

العقار موضوع الدعوى عبارة عن بيت سكن خاص يقع على شارع ١٠٩ من الجهة الجنوبية ويحده جاز من باقي الجهات. مساحة العقار موضوع الدعوى ٤٠٠ متر مربع وواجهة العقار من جهة الشارع ١٦ متر.

العقار موضوع الدعوى له مدخلين من الشارع (مدخل رئيسي - ومدخل لتواقف السيارات). ويوجد للعقار موضوع الدعوى مدخلين للعقار (رئيسي - جانبي) ويوجد مواقف مخطلة امام العقار موضوع الدعوى.

العقار موضوع الدعوى مكون من أرضي وأول وسطح وحوش على النحو التالي:

الدور	المكونات
الأرضي	داخل العقار. • صالة استقبال + صالة معيشة. • غرفة طعام + حمام + مغاسل. • مطبخ + مخزن. خارج العقار • ملحق به غرفة غسيل - غرفة خادمة + حمام
الأول	• غرفة ماستر (غرفة + حمام) • عدد ٣ غرف. • عدد ٢ حمام. • صالة + بلكونه.
الثاني - سطح	• غرفة + حمام. • السطح به خدمات

التكسية الخارجية للعقار موضوع الدعوى من السيجما. يوجد درج واحد للعقار موضوع الدعوى، والتكليف مركزي.

قام السيد خبير الداريا يأخذ جميع ملاحظاته تمهيداً لتقدير قيمة العقار حسب سعر السوق.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الاساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يدوع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يدوع من اعتمد عطاءه التمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس التمن على الأقل والا أعيدت المزايمة على ذمته في نفس الجلسة على اساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد التمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من قبيل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايمة في نفس الجلسة على اساس هذا التمن.

خامساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعرض تعاد المزايمة فوراً على ذمته على اساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته.

ويلازم المزايد المتخلف بما يناقش من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وآتاعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المياشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة تافية للجهة له.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ١٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٣٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات انه: إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل...

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٧-٩-٢٠٢٥	٣	١٨٤٠٧



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/٩/٢٩ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لإحكام المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٧٣٣ ببيع/١ المرفوعة من: ١ - يتول عبد الرضا عبدالله حسين الأمير. ٢ - طه عبد الرضا عبدالله حسين الأمير. ٣ - يتول عبد الرضا عبدالله حسين. ٤ - حمد عبد الرضا عبدالله حسين الأمير. ٥ - حسن عبد الرضا عبدالله حسين الأمير. ١ - نهلة إبراهيم علي يوسف خريبط عن نفسها ويمثّلها الوريثة الوحيدة للمرحوم ناصر عبد الرضا عبدالله الأمير والمرحوم عبدالله عبد الرضا عبدالله الأمير. ٢ - علي عبد الرضا عبدالله حسين الأمير. ٣ - شركة فهد الجزيرة للتجارة العامة والمقاولات.

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوتبية رقم ٢٠٢٣/١١٢٥١ الكائن بمنطقة المسائل قسيمة رقم ١٥٩ قطعة رقم ٥ من المخطط رقم م/٣٧٨٨٤ ومساحته ٣م٤٠٠ وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره ١٣٠٠٠٠ ألفاً وستمائة وثلاثون ألف دينار كويتي ●● وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف: - فالعقار سكن خاص مكون من أرضي - أول - ثاني - سطح ومطابق للمخطط ولا يوجد مخالفت. ●● وفقاً لما ورد بتقرير الجير: - العقار موضوع الدعوى والكائن في منطقة المسائل - قطعة ٥ - شارع ٥١٢ قسيمة رقم ١٥٩ - الرقم الأي: ١٩٦٧١٨٢٤ وتمت المعاينة على النحو التالي: العقار موضوع الدعوى عبارة عن سكن خاص بحالة انشائية متوسطة ويطل على شارعين بطن وظهر وسكة جانبية ويحده الجيران من جهة واحدة والكساء الخارجي من السجما وله عدد ٣ مدخل. العقار موضوع الدعوى مكون من (أرضي / أول / ثاني / سطح / ملحق) وأرشد المدعي الثاني عن مكونات العقار وهي بالتفصيل كالتالي: الدور الأرضي ملحق ولم تتمكن الخبرة من معاينته وأفاد المدعي الثاني بأنه مكون من صالتين ٣٠ غرف ماستر مع حمام + غرفة + حمام مع مفاسل + مطبخ + غرفة خادم مع حمام وأفاد المدعي الثاني بأن الدور الأرضي بحيارة المدعي عليها الأولى الملحق مكون من غرفة سائق + حمام الدور الأول مكون من صالتين ٣ غرف ماستر مع حمام - غرفة + حمام ومفاسل - مطبخ - غرفة خادم مع حمام وأفاد المدعي الثاني بأن الدور الأول مستقل من قبله الدور الثاني ملحق ولم تتمكن الخبرة من معاينته وأفاد المدعي الثاني بأن الدور مكون من شقتين متطابقتين حيث كل شقة مكونة من صالتي ٣ غرف ٢ حمام + مطبخ - غرفة خادم مع حمام وأفاد المدعي الثاني بأن إحدى الشقتين مستقلة من قبل ابنه والشقة الأخرى مغلقة وغير مستقلة وحيارة المدعي عليها الأولى. السطح مكون من ٢ غرفة - حمام والدور غير مستقل التكيف بالعقار سنترال مركزي ويوجد مصعد بالعقار تبين للخبرة بأن العقار لا يدر ريع وغير مؤجر

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً : يبدأ المزاد بالتمن الاساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مسدق من البنك المحسوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل. ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمسرفات ورسوم التسجيل. ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطاءه التمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس التمن على الأقل والا أعيدت المزايمة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع. رابعاً، إذا أودع المزايمة التمن في الجلسة التالية حكم بفسوخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ذمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايمة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن. خامساً، إذا لم يقم المزايمة الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد المزايمة تعاد المزايمة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايمة التخليف بما يتنص من ذمن العقار. سادساً، يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومسرفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وآتاعب الحمامة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية. سابعاً، ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية. ثامناً، يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجحالة.

١- ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات. ٢- حكم رسوم المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات. ٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه، إذا كان من لزمت ملكيته ساكنة في العقار بقى فيه كعمسائر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد الجار لصالحه بأجرة نقل.

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٥-٩-٧	٦	١٨٤٠٧



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموسوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٥/٩/٢٠٢٥ - الساعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٨٠٥ ببيع/٣ المرفوعة من: تايث غازي هادي الرشيدى.

شـد: ١- هذه نائى شامان.
٢- مدير عام بلدية الكويت بصفتة.
٣- مدير إدارة التسجيل العقارى بصفتة.

أولاً: أوصاف العقار: وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة.

- عقار الوثيقة رقم ٢٠٢١/١٣٩٢٢ الواقع في منطقة شاحية جابر العلي السالم الصباح - قسيمة رقم (١٩٧) - قطعة رقم (٤) من الخطوط رقم م/٣٦٩٦٩ - مساحته ٢,٣٩٣,٦ م.
- ملاحظات، وجود مخالفات،
١ - إضافة بناء بالدور الأرضي بمساحة ٢٥٠ م.
٢ - إضافة بناء بالدور الأول والثاني بمساحة ٢٥٠ م.
٣ - إضافة بناء بالسطح ٢٠١٢٠ م التصاق من جميع الجهات.

● العائنه،
● جلسة ٢٠٢٢/٦/٢٩ قامت الخبرة بالانتقال لعائنه عقار عين النزاع والكائن في منطقة جابر العلي قطعة ٤ شارع ٣٢ منزل رقم ٢١ الرقم الاتي العنوان، ١٤٠٦٣٦٢٧ وذلك بحضور وكيل المدعى عليها الأولى وبحضور السيد خبير الدرية فيصل الشهران، حيث تمت المعاينة على النحو التالي، العقار موضوع النزاع عبارة عن بيت سكن خاص حيث العقار يقع على شارعين امامي رئيسي وخلي داخلي (العقار كوع) يحدده جار جهه اليسار ومن جهه اليمين ساحه صغيره مع مسجد وجار والتكسيه الخارجيه سيجما.

- تعذر على وكيل المدعى عليها الأولى من تمكن الخبرة الى دخول عقار عين النزاع.
- عاينت الخبرة العقار من الخارج حيث الظاهر انه مكون من دور ارضي ودور أول ولثاني وثالث وديوانيه خارجيه.

- ادعى وكيل المدعى عليها الأولى بان العقار مقسوم الى قسمين،
١ - القسم الأول والمطل على شارع ٣٢ الداخلي ويتكون من:
● الدور الأرضي، صالة وغرفة وعدد ٢ دورة مياه ومطبخ وغرفه شغالة مع دورة مياه.
● الدور الأول والثاني والثالث متطابقين حيث يتكون كل دور من ٤ غرف وصالة وعدد ٢ دورة مياه ومطبخ وغرفة شغالة مع دورة مياه.
٢ - القسم الثاني والمطل على الشارع الرئيسي يتكون من:
● ديوانية خارجية ومدخل آخر للدور الأرضي ويعدى وكيل المدعى عليها الأولى بأنه يتكون من صالة ٣ غرف ومطبخ وعدد ٢ دورة مياه.
● الادوار الأول والثاني والثالث متطابقين ويتكون كل دور من ٤ غرف وصالة وعدد ٢ دورة مياه وغرفة شغالة مه دورة مياه ومطبخ.

هذا وقد قام السيد خبير الدرية بتدوين الملاحظات لتقدير قيمة العقار.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي مقداره / ١٠٠ ٣٢٢,٠٠٠ د.ك ثلاثمائة واثنين وثلاثون ألف ومائة دينار كويتي ويشرط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مسدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والحسوفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فان لم يودع من اعتمده عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يمتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه: إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار ففي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل ..

المستشار نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٧-٩-٢٠٢٥	٦	١٨٤٠٧

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلم إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الوسوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٤/٩/٢٠٢٥ - قاعة ٥ - بالدور الثامن - بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٦٧١ ببيع ٢/ المرفوعة من: نادية عبدالله غزاي العتيبي.

شخصاً: أولاً، شيخه عبدالله غزاي العتيبي

ثانياً، وريثة المرحوم بدر عبدالله غزاي العتيبي وهم:

- ١- ريم بدر عبدالله العتيبي.
- ٢- ايمان بدر عبدالله العتيبي.
- ٣- مساعد بدر عبدالله العتيبي.
- ٤- أحمد بدر عبدالله العتيبي.
- ٥- طلال بدر عبدالله العتيبي.
- ٦- نايف بدر عبدالله العتيبي.
- ٧- فهد بدر عبدالله العتيبي.
- ٨- نادر بدر عبدالله العتيبي.
- ٩- حصة محمد زيد.

ثالثاً: وريثة المرحومة/ حصة عايش صويان العتيبي باعتبارها وريثة في زوجها عبدالله غزاي العتيبي ووريثته في ابنتها بدر عبدالله العتيبي وهم الطالبة وشقيقها شيخه - وأبناء أخيه المرحوم بدر عبدالله العتيبي المعلن اليهما أولاً وثانياً.

رابعاً: عائشة محمد ناصر.

خامساً: وكيل وزارة العدل للتوثيق بصفته.

سادساً: الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية بصفته.

سابعاً: وكيل وزارة الداخلية بصفته.

أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية.

عقار الوثيقة رقم ١٩٨٧/٢٩٦٦ الكائن بمنطقة خيطان - قسيمة رقم (١٨٤) قطعة رقم (٥) مخطط م/ ٢٧٦٥٢ - ومساحته ٢٦٠٠٠ وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره ٣٢٤٠٠٠ د.ك ثلاثمائة وأربعة وعشرون ألف دينار كويتي.

●● لم يرد بشهادة الأوصاف ما يفيد وجود مخالقات.

●● ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير

بجلسة الثلاثاء ٢٠٢٤/٩/٢٤ تم الانتقال لعين النزاع الواقع في منطقة خيطان. وذلك لتقدير قيمة العقار بحضور كل من المدعية وخبير الدراية في الإدارة السيد/ سامي علي خليفة الطراوة. وتمت المعاينة كما يلي:-

- ارشدت المدعية عن العقار الواقع في منطقة خيطان قطعة ٥ شارع ٤٨ قسيمة ١٨٤ منزل ١٥ الرقم الاتي ٩٠٥٣٩٤٤.

- تبين للخبرة بأن العقار بمساحة ٢٦٠٠٠ يقع على شارع واحد وبمقابله ساحة وقرع جمعية.

- العقار عبارة عن منزل دور ونصف مهجور وليس مستغل وليس بحوزة احد وهو بحالة هدام.

- تم دخول العقار وتبين حالته مهجورة بالكامل والايواب مفتوحة ولا يصلح للسكن.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً : يبدأ المزاد بالتمن الاساسي المئين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطاءه التمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس التمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً، إذا أودع المزايد التمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل التمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.

خامساً، إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من التمن العقار.

سادساً، يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً، ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً، يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ التعلق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنس الفترة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه (إذا كان من نزهت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستاجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل).

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٥-٩-٧	٦	١٨٤٠٧



وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

- 5 - العقار مكسو من الخارج سيجما لون بيج وحجر لون بيج ورخام لون رمادي.
- 6 - تكييف المنزل مركزي.
- 7 - المنزل يوجد به مصعد من السرداب إلى السطح.
- 8 - يوجد ديكور خشب باماكس متفرقة بالدور الأرضي والسرداب.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمنن الأساسي، ويستمر للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمنن على الأقل، بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمنن الذي اعتمده والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمده عطاءه التمنن كاملاً وجب عليه إيداع خمس التمنن على الأقل، وإلا أعيدت المزاد على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمنن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزاد التمنن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبل الشراء مع زيادة الغش مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزاد في نفس الجلسة على أساس هذا التمنن. خامساً: إذا لم يلم المزاد الأول بإيداع التمنن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالغش تعاد المزاد فوراً على ذمته على أساس التمنن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 دك والتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة تامة للجهة.

تنبيه:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه "إذا كان من زعمت ملكيته ساكتاً في العقار بقي فيه كمتساجر بقوة القانون، ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل".

ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص، عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المنشأة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار / رئيس المحكمة الكلية

تعن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الاثنين الموافق 2025/9/29 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً، وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2022/791 ببيع/1.

المرغوة من عمر أحمد مراد الخندري.

- 1 - موانيس رئيس محمد الكندي.
- 2 - الممثل القانوني لبنك الإنعاش الكويتي بصفتة.
- 3 - الممثل القانوني لبنت التمويل الكويتي بصفتة.

أوصاف العقار:

(وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم 12741/2012 الكائن بمنطقة ابوفيفرة - تسمية رقم 340 - قطعة رقم 6 - مخطط 37883/أ ومساحته 462.5م² وذلك بالمزاد العلني بتمنن أساسي مقدارها 462720 دك أربعمائة وإثنان وستون ألف وسبعمائة وعشرون دينار كويتي.

وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

- العقار سكن خاص مكون من سرداب + أرضي + أول + ثاني + ويوجد مخالقات، وهي بناء قائم في السطح.

وفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

بجلسة 2022/6/12 تم الانتقال إلى عين النزاع الكائنة في منطقة ابوفيفرة - قطعة 6 - شارع 183 - 185 - منزل 1 - قسمة 340 - رقم الي 19977823 ومعاينتها على الطبيعة، بحضور وإرشاد وكيل المدعي عليها، وبمعاونة السيد خبير الدرية بالإدارة طرق المعجل، وتمت المعاينة على النحو التالي:

- 1 - تم فتح باب عين النزاع من قبل وكيل المدعي عليها، وأفادت المدعي عليها هي وأولادها بأنهم يسكنون بالعقار حالياً.
- 2 - العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم 12741/2012 ومساحة 462.5م².
- 3 - العقار موضوع النزاع عبارة عن منزل يقع على شارعين زاوية، ويحده جيران بالجانبيين.
- 4 - العقار موضوع النزاع مكون من سرداب، ودور أرضي، وأول، وثاني، ورابع دور بالسطح، وبالتفصيل التالي:

- 1 - السرداب مكون من عدد 2 مخزن + صالة كبيرة - غرفة مع حمام + حمام مع مغاسل + حمام سباحة مع غرفة شور + أرضيات سيراميك + حوش ساقط + صالة عند مدخل السرداب عبارة عن غرفة طعام للضيوف.
- ب- الدور الأرضي مكون من: عدد 2 صالة مع ممراتهم، وغرفة طعام وأرضياتهم من رخام + عدد 3 حمامات - عدد 2 مغاسل + غرفة غسل داخلها غرفة صغيرة مع حمامها + غرفة عبارة عن مكتب مع حمامها + مطبخ مجهز بالكامل + مدخل الدور الأرضي عبارة عن لوبي صغير أرضيته سيراميك وله منور.
- ت- الدور الأول مكون من: خمس غرف نوم مع حماماتهم (استتر) - لوبي بين الغرف وأرضياتهم باركيه خشب + مطبخ تحضيري.
- ث- الدور الثاني مكون من: 2 صالة + 4 غرف مع حماماتهم وممر + مغاسل مع حمامها + مطبخ + غرفة خادمة مع حمامها + بلكونة.
- ج- السطح مكون من غرفتين + حمام + غرفة غسل + غرفة خدمات

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٥-٩-٧	٤	٦٠٣٦

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة لكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق 2025/10/2 - قاعة - 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/484 بيوغ / 31 - المرفوعة من: سارة فهد لافي المطيري.

ضد:

- 1 - رشيد عبدالعزيز محمد الرشيد.
- 2 - مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفته.

أوصاف العقار:
وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة:

- عقار الوثيقة رقم 2020/6190 الواقع في مدينة صباح الأحمد البحرية - قسيمة 3575 - قطعة A3 - من المخطط رقم 375000/ A3 - ومساحته 545م².

المعاينة:
جلسة 2022/10/5 قامت الخبرة بالانتقال ومعاينة العقار موضوع الدعوى على الطبيعة والكائن في منطقة صباح الأحمد البحرية - قطعة A3 - قسيمة رقم 3575 وتحمل الرقم الألي 95597443، وذلك بحضور وإشراف المدعى عليه الأول شخصياً، رشيد عبدالعزيز الرشيد وبحضور السيد خبير الدراية المستعان به من قسم الإسناد الفني، وتختلف عن الحضور كل من المدعية والمدعى عليه الثاني أو من يمثله قانوناً رغم علمهم المسبق بموعدها الجلسة، وتمت المعاينة على النحو التالي:

- 1 - العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم 2020/6190 ومساحة 545م².
- 2 - العقار موضوع النزاع عبارة عن شاليه سكن خاص يطل على البحر مباشرة ويقع على شارع واحد فقط ويحده جاران اتئان.
- 3 - العقار عبارة عن دور أرضي ودور أول وحوش وملحق وبالتالي التالي:
- الدور الأرضي مكون من: 2 صالة + عدد 2 حمام + عدد 2 غرفة نوم + ماستر بحماماتهم + مطبخ.
- الدور الأول مكون من: عدد 4 غرف نوم ماستر بحماماتهم + 4 غرف نوم + عدد 2 حمام.
- الملحق عبارة عن غرفة سائق بمرفقاتها وتقع في الحوش المقابل للمنتزل.
- 4 - الكساء من الخارج من السيجما.
- 5 - يوجد حمام سباحة في الجهة المقابلة للشاطئ.
- 6 - تكييف المنزل مركزي نوع كوليكس وغرفة السائق يوجد بها وحدة تكييف منفصلة.

ثانياً: شروط المزاد:
أولاً- يبدأ المزاد بالتمن الأساسي قدره

357210 د.ك ثلاثمائة وسبعة وخمسون ألف ومائتان وعشرة دینار كويتي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه التمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس التمن على الأقل. وإذا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد التمن في الجلسة الثانية حكم برسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة الغشش مصحوباً بإيداع كامل تمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالغشش تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته ويلزم المزايد المتخلف بما يتنقص من تمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تتميه:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه "إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه مستأجر يقوة القانون، ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة العطل".

ملحوظة هامة:
يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على المساهم أو البعوت المخصصة لأغراض السكن الخاص، عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار / رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٥-٩-٧	١٢	٦٠٣٦



الوفيات

الوفيات

- **فيروز مرزوق فيروز، 79 عاماً، (تم التشييع)،** رجال: العزاء في جابر الأحمد، ق6، شارع 552، منزل 47، تلفون: 66006199، 66544040، نساء: العارضية، ق3، شارع 4، منزل 31، تلفون: 97696926.
- **إبراهيم يوسف عبدالله المزروعى، 90 عاماً،** (شييع)، رجال: العزاء في صاحبة عبدالله السالم، ق4، ش34، م25، تلفون: 99685456، 97277778، نساء: صاحبة عبدالله السالم، ق4، ش43، م27.
- **كاظم حسن خلف علي، 86 عاماً، (شييع)،** رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99820708، 65166616، نساء: الرابية، قطعة 1، شارع 36، منزل 23، تلفون: 99058830، 50905545.
- **لافي حمدان فهد الشمري، 85 عاماً، (شييع)،** رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 51534469.
- **عبدالعزیز محمد إبراهيم أحمد، 74 عاماً،** (شييع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99448010، 51168867، نساء: السلام، قطعة 1، شارع 119، منزل 1، تلفون: 50180818، 99456722.
- **نوال حسيان ثامر العتيبي، زوجة/ طلال عبيد ثامر العتيبي، 54 عاماً، (شييعت)،** رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 94975655، 97121010، نساء: الفحيحيل، قطعة 2، شارع 6، منزل 49.
- **جاسم محمد عاشور مظفر، 87 عاماً، (شييع)،** رجال: العزاء في مسجد القدس، تلفون: 66668442، نساء: حسينية العترة الطاهرة، الرميثية، ق10، شارع أبو حنيفة، ج101، م16، (عصراً فقط)، تلفون: 65913311.

«إننا لله وإننا إليه راجعون»

الوفيات

- **عامر عبدالرزاق أحمد العمران، 44 عاماً، (شييع)،** الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 55488002، النساء: السلام، ق1، ش127، م4.
- **عائشة محمد حمود العبد الوهاب، أرملة/ فيصل محمد بوقريص، 72 عاماً، (شييعت)،** الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 98077666 - 99717458، النساء: صباح السالم، قطعة 10، شارع الأول، جادة 16، منزل 6، تلفون: 66631138 - 57553232.
- **نصار صالح ناصر الشايجي، 41 عاماً، (شييع)،** الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99707085 - 66700095، النساء: لا يوجد عزاء، تلفون: 99612633.
- **سارة هيف ناصر الدوسري، أرملة/ سالم عبيد فهد الدوسري، 80 عاماً، (شييعت)،** الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 55577771 - 99085482، النساء: صاحبة صباح السالم، ق13، ش1، ج7، م22.

«إننا لله وإننا إليه راجعون»